


IJA # 3085	
Endowment Paperwork, Financial Information Administrative Committee for Iraqi Jews, 1967	





MALE AND					
جار السنوي		إلى	من	المسدة	المستأجر
دينار	فلس				
No.	67.	25 Mi.	أعرف		- selles site
		end in			
		injer.	V. 3,0 }		
75.		engly.	با مودی		
76					
			·		
		7			
		Yan	/		
			<u> </u>		
					CONTRACTOR OF STREET




برقياً: لوستر _ بغداد سوق دانيال بغداد _ العراق 1 The State of the استيراد _ تجارة عامة لجميع أنواع الكماليات النسائية 814/3/CV 17412121 July 1011 ist. 2001/10 20 acac (11/90/12) 1/16/16/ Juriore 22 Jane 1812 11/2/1/201 Constitution for the Co . = ic . :: 31, ; = 411 HALLALA IN

the way the second and the second an The second secon LE TEN. exce montación de la propositione 261 ho in a age (11/100 12/1/12/2 of which had a sign to the action of the little of the productive of the same and they there is all the time and the elect the they that the is at the or and are and William to the in the state of the district of the state of the second william for the de 200 10 m. It lies all is the little desired the interpretated the act will the ships of the property of the little of t Jed-100 J Walton and will the later the other put the work of the ١٠١٠ ، المان الموني رافي I would need his is the Bedding the will have the perfect in the West in which De a wings of a profit of most of the significant o of the spirit of

المره عدايا رالونة المربه المتعددة ما من المارا المدرعة Josephone , colon con best. 5 ر الم الله الله و الله عد نام العند الدان بعد دار · e Nr. assering in

استعراد _ تجارة عامة لجنيع انواع الكماليات التمانية charge Break c in from the or , " the species with

الطائفة الموسوية des of W التاريخ ١٩٦٧ / ١٩٦٧ مع المان رميون دنيا مر لوق استلمت من الساره عبد السمار عمد و عساعلي حجد وذلك عراجا عنه رج م ما مالد فاسود المال لما سه , ai Tel and tel of the tender of or or or or



عدد التسلسل: رقم الابواب: كيم مم

لقد تم العقد بين متولي أوقاف المدعو فيما يلي بالمستأجر على مايأتي: المدعو فيما يلي بالمستأجر على مايأتي: المدعو فيما يلي بالمستأجر على مايأتي: الواقع في بغداد في محلة المرقم المنابح. وهذا قد استأجر فقط المنابح. وأما الباقي وقدره فقط فعلى المستأجر فقط فعلى المستأجر وفعل المستأجر دفعه بموجب الكمبيالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه: ...

ثالثاً _ اذاتأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الافساط) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة اعلاه في استحقاق فيصبح الدين كالهمعجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الايجار اذا حصل هناك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .

رابعاً ــ للمستأجر حق في من المؤجر عدة الايجار وليس له ايجاره للغبر بدون رضى تحريري من المؤجر . وعندختام مدة الايجار فأن المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عرب مدة لتأخير بدل ايجاريومي مقداره في من من من غير حاجة الى انذار رسمي.

خامساً _ يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

-سادساً ... ان ضريبة الاملاك تكون بعهدة المؤجر أما رسوم المـاء والكهرباء والحراسة والتطهيرات نهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً


سابعاً _ ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الأقرار بالكذب وغيرها من الأيمان فيما يتعلق بهذا العقد . كتب عن نسختيين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في م الم ١٩٠٠

متولي أوقاف مناصره اللجنة الأدارية مناسم ما اللجنة الأدارية مناسم ما اللجنة الأدارية

व्याज्याका विकास

شاهد المستأ.

- Silver E



عدد التسلسل: رقم الابواب: حرير مرقم

لقد تم العقد بين متولي أوقاف على المسال و المسال و اللجنة الادارية لليهود العراقيين) المدعو فيما يلي بالمستأجر على ماياني: العرب وبين المؤجر وبين المؤجر بعد الرؤية والاطلاع الواقع في بغداد في محلة المرقم المرقم المرقم المرقم المرقم المواقع في بغداد في محلة المرقم المرقم المرقم المرقم المرقم المناها والمراقبة وأما الباقي وقدره فقط المستأجر فقط المستأجر فقط المستأجر فقط المستأجر وفقط المستأجر دفعه بموجب الكيميالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه: المراقبة المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه: المرقم المناهل وتاريخ استحقاقها أدناه: المناهل و المناهل وتاريخ المناهل وتار

ثالثاً _ اذاتا خر المستأجر عن دفع أي (قسط من الافساط) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة اعلاه في استحقاق فيصبح الدين كالهمعجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الايجار اذا حصل هناك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .

رابعاً ـــ للمستأجر حق اللصفال في بالمأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغبر بدون رضى تحريري من المؤجر . وعندختام مدة الايجار فأن المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر حالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عرب مدة لتأخير بدل ايجاريومي مقداره في المسلم المسل

خامساً _ يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً.

سادساً ... ان ضريبة الاملاك تكون بعهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم مدفعها منتظماً

سابعاً _ إن المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الأقرار بالكذب وغيرها من الأيمان فيما يتعلق بهذا العقد . كتب عن نسختيين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ما المسام ١٩٦٠

شاهد شاهد المستأجر متولي أوقاف علم مسال داساك عواساك المحادية الأدارية اللجنة الأدارية المحدودية العراقية الأدارية المحدودية العراقية الأدارية المحدودية العراقية الأدارية المحدودية العراقية المحدودية العراقية المحدودية العراقية المحدودية العراقية المحدودية المحدودي

Goend State of the Control of the Co is the constant of the same of the state is the second of the There's to be el with The strates


عدد التسلسل: رقم الابواب: عرب روم لقد تم العقد بين متولي أوقاف المحمل المال والمال المحمل المال واللجنة الادارية لليهود العراقيين) المدعو فيما يلي بالمؤجر وبين السياح عمد عمر عمر عمر على ماياتي: __ اولاً_أن المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع ر الرور الواقع في بغداد في محلة بالحاليا المرقم لاتخاذ في من ابتداء المرقم المرقم المرقم المرقم المرقم المرقم من ابتداء المرقم المراقع المراق الى نهايدة - ٧ و و المركز منه الات ماما يومني بدل ايجار قدره فقط من المستأجر فعلى المستأجر دنعه بموجب الكمبيالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه:... ثالثاً _ اذاتاً خر المستأجر عن دفع أي (قسط من الافساط) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة اعلاه في استحقاق فيصبح الدين كالممعجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الايجار اذا حصل هناك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه . رابعاً _ للمستأجر حق العصري من المؤجر مدة الايجار وليس له ايجاره للغبر بدون رضى تحريري من المؤجر . وعندختام مدة الايجار فأن المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عر. مدة لتأخير بدل ايجاريومي مقداره ولي الذار رسمي. خامساً _ يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد ساباً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً . سادساً ... ان ضريبة الاملاك تكون بعهدة المؤجر أما رسوم المـاء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم سابعاً _ ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الأقرار بالكذب وغيرهـا من الأيمان فيما يتعلق بهذا العقد . كتب عن نسختيين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في 💉 🚺 ١٩ المستأجر متولي أوقاف اللجنة الأدارية شاهد شاهد متولي أوقاف سامير صادر العال عرفها عامع للعال


poline feet

Us m/ 4-1.

الم الم و الروك والمال مرة الديم ا

pliatif who is





of red which a red had a ready to a to a real reduction in the court in the court The Phillips is got the beginning the clock the getter that a just set though to me with one More all Keet the before the service week a the receipt من الإيمار فأن المناس مام الله الألم الم الله مع خالياً من الدواقل وإذا تأخر عن ذلك في حون المروماً وهم عن الله de allegate and when I gave the day digner when the little of the their will as the sale for the sale sale of the sale Lead - 10 mg it Kill to the paper like later of the later be later of the later of علما _ الالعام عن أنه العام على الدائمة التام على الكول الكول الكول الإمان فيما وبلا الله with a way of the or the second of which are a few of

رقم الابواب: عرب

لقد تم العقد بين متولي أوقاف المحال المحال المحال اللجنة الادارية لليهود العراقيين) المدعو فيما يلي بالمؤجر وبين المستأجر على ماياني: ___

من ابتداء الى نهايدة بدل ايجار قدره فقط ثانياً ــ ان المؤجر قبض من المستأجر فقط

وأما الباقي وقدره

فعلى المستأجر دفعه بموجب الكميالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه:

ثالثًا _ اذاتًا خر المستأجر عن دفع أي (قسط من الافساط) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة اعلاه في استحقاق فيصبح الدين كلهمعجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الايجار اذا حصل هناك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .

رابعاً _ للمستأجر حق العصيمات في بالمأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغبر بدون رضى تحريري من المؤجر . وعندختام مدة الايجار فأن المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عرب مدة لتأخير بدل ايجاريومي مقداره و الله انذار رسمي.

خامساً _ يتعهد المستأجر بأن يميد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً ... ان ضريبة الاملاك تكون بعهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات نهي على المستأجر وهو ملزوم

سابعاً _ ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الأقرار بالكذب وغيرهـا من الأيمان فيما يتعلق بهذا العقد . كتب عن نسختيين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ﴿ ١٩ ٧٨ ١٩


متولي أوقاف المعممال واسال معرا



من المراح الما من المناه على المراج الما من المراج الما من المراج الما من المراج الما من المراج المر if we set 三二、人 hole act way of

رقم الابواب : عود المسلم المسل
لقد تم المقد بين متولي أوقاف على المدعو فيا يلي
المؤجر وبين المستأجر على ما يأتي:
أولاً _ ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر لعد الرؤية والاطلاع معمد من المراجعة والعالم على المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر لعد الرؤية والاطلاع
الرقم في بنداد في محلة المراقم الرقم
من ابتسداء المعرف من الاند و الما و الدو و عامل الرست و ا مره
يدل ايجار قدره فقط إلى والمروى وماكر
الى نهاية بي عرب الدرم وبالدار وبالدار وعالون الدرم وبالدار وعالون الدرم فقط المدرم عرب وبالدار وعالون المدرم والمدرم
فعلى المستأجر دفعه بموجب الكمبالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه:
ثالثاً _ اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الاقساط) أو كبيالة من الكبيالات الحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله ممجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدلالايجار اذا حصل
هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .
رابعاً _ المستأجر حق المدينة الماجور مدة الايجار وليس له ايجاره الذير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند
ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مده
التأخير بدل ايجار يومي مقداره وسار ما هر من غير حاجة الى انذار رسمي .
خامساً _ يتعبد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص
والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .
سادساً — ان ضريبة الاملاك تكون بعهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو الدوم بدفعها منتظماً .
سابِماً _ ان المستأجر بمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الايمان
فيا يتملق بهذا العقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
فيا يتعلق بهذا النفت. كتب عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بفداد في المراح ١٩٩٥

عدد التسلسل:



-2 (- WEZ. عراب المان ا Sandy Sit علاسامع راشاه

رقم الابواب: عرف من م
لقد تم المقد بين متولي أوقاف عرا صافح و ما الله (اللهجنة الادارية لليهود المراقبين) المدعو فيا يلي
بالمؤجر وبين السيم عميم الما في الما في الما في الما في الما الما الما الما الما الما الما الم
أولاً _ ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر هد الرؤية والاطلاع معمر في المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر المدال المستأجر المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر المدال المستأجر ال
من انسان و علي الدائم والمان على الدائم والمان على المان على الدائم والمان على الدائم والمان على الدائم والمان
اور عال الموجود في المساجر وهذا في الساجر وهذا في الساجر الما المرقب والرقاد من المرقب الواقع في المداد في علة ما مرات المرقب من ابتداء من المرابع والمرابع والمنابع
يبدل ايجار قدره فقط ري سنعشر دنيا تاوريش موسون من
ثانيا _ ان المؤجر قبض من المستأجر فقط مل المستاجر عشر من المستاجر فقط الباقي وقدره
فعلى المستأجر دفعه بموجب الكبيالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه:
الاقساط المالية
ثالثًا _ اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الاقساط) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح المدين
كله ممجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدلالايجار اذا حصل
هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى البه .
رابعاً _ للستاجر حق الد مناك في الماجور مدة الايجار وليس له ايجاره النير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند
ختام مدة الايجار فان المستأجر مانوم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة
التأخير بدل ايجار يومي مقداره وي مقداره وي مقداره وي الما من غير حاجة الى انذار رسمي .
خامساً _ يتعبد المستأجر بأن يميد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميـ النواقص
والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .
سادساً _ ان ضريبة الاملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو
الماروم بدفعها منتظماً .
سابعاً _ ان المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الاعان
فيا يتملق بهذا المقـــد .
كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في سيم / ٦ / ١٩٦١
المؤجر
شاهد المستأجر متولي أوقاف عو المامير الماك اللجنة الادارية
اللجنة الإدارية
A THE PARTY OF THE
don
The state of the s

عدد التسلسل:

